

الآية الإشراف على الرسائل العلمية



آلية الإشراف علي الرسائل العلمية للعام الجامعي 2025/2024

أولاً: المقدمة

تهدف هذه الآلية إلى وضع إطار تنظيمي واضح لتوزيع الإشراف الأكاديمي على رسائل الماجستير والدكتوراه داخل القسم العلمي، بما يضمن التوازن في الأعباء بين أعضاء هيئة التدريس، وتحقيق جودة الإشراف، والارتقاء بمستوى الأبحاث المقدمة.

ثانياً: أهداف الآلية

- تحقيق العدالة والشفافية في توزيع الإشراف.
- مراعاة التخصصات الدقيقة والخبرة البحثية.
- تحسين جودة الإشراف العلمي على الرسائل
- تنظيم العبء الأكاديمي والبحثي لكل عضو هيئة تدريس.

تتم آلية الإشراف على الرسائل العلمية داخل الأقسام العلمية:

1. يتم اختيار موضوع الرسالة حسب الخطة البحثية للقسم
2. مراعاة التخصص العلمي للسادة المشرفين علي الرسائل العلمية لدرجتي الماجستير والدكتوراه طبقاً للتخصص العلمي بالقسم.
3. يعرض علي الباحث قائمة بأسماء السادة أعضاء هيئة التدريس بالقسم المنوط لهم الإشراف علي الرسائل العلمية ويسمح للطالب باختيار ثلاثة من بينهم , ثم يتم الرجوع لمجلس القسم لإختيار لجنة الإشراف منهم التي لم يكتمل لديها السعة الإستيعابية لإشراف .
4. طبقاً للمادة (20) يقر مجلس الكلية تشكيل لجنة الإشراف علي الرسائل العلمية لطلاب الماجستير والدكتوراه مكونه من(أستاذ - أستاذ مساعد - مدرس) من نفس التخصص بناء علي إقتراح مجلس القسم المختص ووفقاً لخطة البحثية وموافقة لجنة الدراسات العليا والبحوث علي أن تشمل لجنة الإشراف علي مشرفاً رئيسياً من بين الأساتذة أو الأساتذة المساعدين(يشترط لرساله الدكتوراه أن يكون المشرف الرئيسي بدرجة أستاذ) ويعاونه في الإشراف المدرسين من ذات التخصص شرط أن يكون مدرس لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات للإشراف علي رسائل

الدكتوراة و لمدة لاتقل عن سنة للإشراف على رسائل الماجستير ويجوز لمجلس الكلية الإستعانة بمشرف خارجي من الكليات المناظرة إذا لزم الامر

5. لا يتجاوز عدد المشرفين عن أربعة من أعضاء هيئة التدريس ولا يقل عن اثنين

6. طبقا للمادة (21) يجوز لمجلس القسم المختص أن يقوم باستبدال أحد أعضاء لجنة الإشراف على الرسائل العلمية لطلاب الماجستير والدكتوراه بعد موافقه لجنة الدراسات ومجلس الكلية في الحالات الآتية

- إعتذار أحد المشرفين عن الإشراف كتابيا ويقدم لمجلس القسم المختص

- سفر أحد المشرفين لخارج البلاد لمدته تزيد عن ستة أشهر(مالم يكن نسبه إنجاز الطالب في

الرساله تعدت 50% في هذه الحاله يستمر المشرف في الإشراف علي الطالب)

- وفاه أحد المشرفين ويبقى اسمه شرفيا علي الرسالة

7. عدم إشتراك الأقارب حتي الدرجة الرابعة في لجان الإشراف علي الرسائل أو في لجان الحكم والمناقشة (قرار مجلس الجامعة في 2010/10/25).

8. تحديد عدد الرسائل الخاصة بالإشراف لكل عضو هيئة تدريس علي أن توزع بحد أقصى عشرون رسالة للأستاذ وللأستاذ المساعد وحد أقصى اثنتي عشر رسائل للمدرس مع عدم وجود أي مشرف من خارج مصر إلا إذا كانت هناك إتفاقية مسبقة بين الجامعة والجهة التي يعمل بها المشرف.

9. مد فترة الإشراف إلي (10 سنوات) في الدرجات البيئية (أستاذ مساعد - مدرس) وبعد ذلك يحظر الإشراف إذا لم يتم ترقية إلي وظيفة (أستاذ أو أستاذ مساعد). (قرار مجلس الجامعة في 2012/12/24).

10. يقدم المشرف أو المشرفون علي الرسالة بعد الإنتهاء من إعدادها تقريراً إلي مجلس القسم المختص عن مدي صلاحيتها للعرض علي لجنة الحكم مشفوعاً بإقتراح تشكيل لجنة الحكم تمهيداً للعرض علي المجلس.

11. يراعي ان يكون العضو الخارجي في لجنة المناقشة علي رسائل الماجستير والدكتوراة من الاساتذة السابقين او ممن في مستواهم العلمي من الاخصائيين بشرط ان يكونوا حاصلين علي درجة الدكتوراة (قرار مجلس الجامعة 2010/4/26)

12. تقوم لجنة الإشراف بتقديم تقرير نصف سنوي إلي مجلس القسم المختص عن مدي تقدم الطالب في الرسالة العلمية طبقاً للنموذج المعد لذلك ثم العرض علي مجلس الدراسات العليا والبحوث وإعتماده في مجلس الكلية طبقاً لنص المادة (102) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وفي حالة عدم ارسال هذه التقارير لن تتم الموافقة علي مد فترة التسجيل. (قرار مجلس الجامعة 2010/10/25)

18. في حالة امتناع المشرف عن تقديم تقرير بمد فترة التسجيل يتم رفع اسمه من لجنة الإشراف (قرار مجلس الجامعة 2010/10/25).

عميد الكلية
أ.د/ مروة مصطفى راغب

شئون الدراسات العليا